

(قرار رقم ٩) لعام ١٤٣٨هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثالثة

بشأن الاعتراض المقدم من المكلف/شركة (أ)

رقم (٣/١٢) و تاريخ ١٣/٦/١٤٣٨هـ

على الربط الضريبي للأعوام من ٢٠٠٥م حتى ٢٠١٣م

اجتمعت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية الثالثة بالرياض، عدة اجتماعات برئاسة:

.....

وعضوية كل من:

الدكتور/.....

نائبا للرئيس

الأستاذ/.....

عضوا

الأستاذ/.....

عضوا

الأستاذ/.....

عضوا

وذلك بحضور سكرتير اللجنة الأستاذ/.....؛ للنظر في اعتراض مصنع (أ) على الربط الضريبي، الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل للأعوام من ٢٠٠٥م حتى ٢٠١٣م، المحال إلى اللجنة شفيع خطاب سعادة مدير عام الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم (١٤٣٨/١٦/٥٨١٥) وتاريخ ٢٣/٢/١٤٣٨هـ، وقد اطلعت اللجنة على ملف الاعتراض رقم (٣/١٢)، وعلى محضر جلسة المناقشة المؤرخة في ١٧/٥/١٤٣٨هـ والتي حضرها كل من: الأستاذ/..... والأستاذ/..... عن الهيئة، ولم يحضر المكلف أو من يمثله، علما بأن اللجنة بذلت قصارى جهدها للتواصل مع المكلف في بلده (لبنان) لحضوره أو من ينيبه ولكن دون جدوى، حيث أفاد المحاسب القانوني للمكلف الذي قام برفع الاعتراض للهيئة بأن ليس لديه تفويض بالحضور أمام لجان الاعتراض.

وفيما يلي عرض لوجهتي نظر الطرفين ورأي اللجنة:

أولاً: الناحية الشكلية:

تم الربط على المكلف برقم (١٤٣٧/٢١٣/٤٦٩) وتاريخ ١٢/٣/١٤٣٧هـ، وورد اعتراض المكلف بوارد رقم (١٤٣٧/٢١/١٥١٢) وتاريخ ٩/٥/١٤٣٧هـ، وبالتالي فالاعتراض مقبول من الناحية الشكلية؛ لتقدمه مسببا من ذي صفة، خلال الفترة المحددة نظاماً.

ثانياً: الناحية الموضوعية:

١ - الاعتراض على المحاسبة على أساس تقديري للسنوات من ٢٠٠٥م حتى ٢٠١١م.

٢ - فروق الإهلاك والصيانة لعام ٢٠١٢م.

٣ - الخسائر المرحلة.

وذلك حسب التوضيح التالي:

١ - الاعتراض على المحاسبة على أساس جزافي للسنوات من ٢٠٠٥م حتى ٢٠١١م:

أ - وجهة نظر المكلف:

١ - أولاً: ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠٠٤/٦/٣٠م حتى ٢٠٠٥/١٢/٣١م فروق ضريبية مستحقة بمبلغ قدره (١١,٢٤٩) ريالاً، وبعد دراسة الربط والإقرار الضريبي المقدم اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في التالي:

١ - أخذ مبلغ الإيرادات البالغة (١٩٨,٩٣١) ريالاً واحتسب هامش ربح بنسبة (١٥%)، ثم أخذ ضريبة على هامش الربح بنسبة (٢٠%)، وقد تجاهلت الهيئة المصروفات الخاصة بالمصنع والمتمثلة في تكلفة المبيعات ومصروفات البيع والتوزيع والمصروفات العمومية والإدارية، ومن المتعارف عليه أن معظم المنشآت المنتجة في مرحلتها الأولى تحقق خسائر.

٢ - بالنسبة لمبلغ فرق الاستيراد والبالغ قدره (٢٦,٩٠٤/٨٨) ريالاً وأخذ نسبة (١٥%) عليه حسب المتبع، فإنه لا مانع من ذلك وهذا حق الهيئة ولكن في نفس الوقت يجب الاعتراف بالخسائر المتحققة عن الفترة المالية الأولى والبالغ قدرها (٢٣٨,٠٢٥) ريالاً.

ومن خلال ما سبق يتضح أنه قد تم تضخيم الوعاء الضريبي بقيمة نسبتها (١٠%) من إجمالي الإيرادات وأن على الهيئة الرجوع إلى الإقرار المقدم عن هذه الفترة والأخذ بما جاء فيه لأنه كان معبراً عن واقع الحسابات الفعلية للمصنع (أ)أذناك والاعتراض بالخسائر المحققة السابق الإشارة إليها والبالغ قدرها (٢٣٨,٠٢٥) ريالاً. وكذلك بالنسبة لمبلغ فرق الاستيراد والبالغ (٢٦,٩٠٤/٨٨) ريالاً فإنه يستحق عليه ضريبة بمبلغ (٥,٣٨١) ريالاً، وبالنظر إلى الإقرار المقدم للهيئة عن هذه الفترة فإن هناك خسائر قدرها (٢٣٨,٠٢٥) ريالاً وهذا هو الواقع، وتم دفع غرامة قدرها (٢٠,٤٩) ريالاً متمثلة في غرامة تأخير تقديم الإقرار بمبلغ (١,٩٨٩) ريالاً بالإضافة إلى غرامة بنسبة (١%) من الضريبة غير المسددة عن كل ثلاثين يوم تأخير.

ثانياً: ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠٠٦/١/١م حتى ٢٠٠٦/١٢/٣١م فرق ضريبي بمبلغ (٣٩,٨٦١)، ريالاً وبعد دراسة الإقرار الضريبي ومرفقاته المقدم للهيئة ومقارنته مع ربط الهيئة اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في التالي:

١ - تم أخذ الإيرادات بالكامل وقدرها (١,٤٠٠,٠٠٠) ريالاً واحتساب هامش ربح بنسبه (١٥%) ثم أخذ ضريبة على هامش الربح بنسبة (٢٠%) وقد تجاهلت الهيئة الإقرار المقدم آنذاك وبه تكلفة المبيعات والمصروفات الخاصة بالبيع والتوزيع والمصروفات العمومية والإدارية والاستهلاكات، أي أنه قد تم تقديم نسخة من القوائم المالية مع الإقرار النهائي رقم (٣) مع عدد (١٤) نموذج مع إيصال السداد بالبنك بقيمة مبلغ الضريبة المستحقة على المؤسسة وقدره (٢,١٣٩) ريال بتاريخ ١٤٢٨/٣/٢٨هـ الموافق ٢٠٠٧/٤/١٥م بموجب تذكرة مراجعة رقم (١٩٤/م) في ١٤٢٨/٣/٢٨هـ صادرة من قسم التحصيل وتذكرة مراجعه رقم (١١١٦/م) في تاريخ ١٤٢٨/٣/٢٨هـ صادرة من الفحص والربط.

٢ - تم توريد الضريبة المستحقة على المؤسسة من خلال الإقرار والبالغ قدرها (٢,١٣٩) ريالاً بالإضافة إلى غرامة تأخير تقديم الإقرار بنسبة (١%) من الإيرادات والبالغ قدرها (١٤,٠٠٠) ريالاً فكيف يتم تجاهل الإقرار وما تم سداده بموجبه ويتم الربط على مبلغ الإيرادات بالكامل.

ومن خلال ما سبق ذكره يتضح أنه قد تم تضخيم الوعاء الضريبي بنسبة هامش ربح (١٥%) من الإيرادات وأخذ ضريبة بنسبة (٢٠%) على هذا الهامش، ودون الأخذ في الحسابان المصروفات وتكلفة المبيعات، وعلى هذا لا يوجد فروقات ضريبية مستحقة عن هذا العام، وأن هناك خسائر محققة عن الفترة السابقة بمبلغ قدره (٢٣٨,٠٢٥) ريالاً يجب الاعتراف بها وأخذها في الحسابان في السنوات التالية.

ثالثاً: ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠٠٧/١/١م حتى ٢٠٠٧/١٢/٣١م فروق ضريبية مستحقة بمبلغ (٣٩,٩٨٥) ريالاً، وبعد دراسة الربط مع الميزانية والإقرار المقدم للهيئة اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في التالي:

١ - تم أخذ الإيرادات بالكامل وقدرها (١,٤٠٧,٣٧٤) ريالاً واحتساب هامش ربح بنسبة (١٥%) ثم أخذ ضريبة على هامش الربح بنسبة (٢٠%) وقد تجاهلت الهيئة تكلفة المبيعات ومصروفات البيع والتوزيع والاستهلاكات الخاصة بمصاريف التأسيس والمصاريف العمومية والإدارية، وبالنظر إلى الفوائض المالية عن نفس العام فإنها حققت صافي أرباح قدرها (١٤,٩١٠) ريالاً وهذا هو الواقع.

٢ - تم تقديم الحسابات للهيئة عن العام المالي المذكور ٢٠٠٧م مع النماذج الخاصة بها، ثم طلبت الحسابات مرة أخرى بكامل مرفقاتها عن الأعوام المالية ٢٠٠٧م، ٢٠٠٨م، ٢٠٠٩م وتم تقديمها للهيئة في تاريخ ١٤٣١/٤/٢٦هـ الموافق ٢٠١٠/٤/١١م.

وبناءً على ما سبق ذكره يتضح عدم وجود فروقات مستحقة، لأن فرق الضريبة المستحقة والبالغة (٣٩,٩٨٥) ريالاً غير صحيح، ومن العدالة الأخذ بالإقرار المقدم للهيئة ومبلغ الضريبة المستحقة بموجبه والمسدد للهيئة بمبلغ (٢,٢٣٦) ريالاً.

رابعاً: ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠٠٨/١/١م حتى ٢٠٠٨/١٢/٣١م فروقات ضريبية بمبلغ قدره (٥٠,٦٧٠) ريالاً، وبعد دراسة الربط مع الميزانية والإقرارات المقدمة للهيئة اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في التالي:

١ - تم أخذ الإيرادات بالكامل وقدرها (١,٩٠٩,٨٠٥) ريالاً، واحتساب هامش ربح بنسبة (١٥%) ثم أخذ ضريبة على هامش الربح بنسبة (٢٠%)، وقد تم تجاهل جميع المصروفات الواجب حسمها من الإيرادات والمتمثلة في تكلفة المبيعات ومصروفات البيع والتوزيع والمصروفات العمومية والإدارية والاستهلاكات.

٢ - بالنظر إلى قائمة الدخل عن نفس الفترة المذكورة يتضح أن النشاط قد حقق خسائر قدرها (٤٩,٦٨٥) ريالاً فكيف يتم تجاهل القوائم المالية والإقرارات المقدمة معها مع النماذج الخاصة بها ويتم فرض ضريبة على مبلغ الإيرادات دون الأخذ في الحسبان ما تم تقديمه للهيئة من مستندات وبيان احتساب الضريبة حسب ما ورد في بند رقم (٧) من الميزانية كالتالي:

مخصص الضريبة:

البيان	المبلغ (بالريال)
صافي خسائر العام	(٤٩,٦٨٥)
تضاف فروق استهلاك	٩٦,٠٣٠
صافي الربح المعدل	٤٦,٣٤٥
يخصم (٢٥%) لتغطية الخسائر المرحلة	(١١,٥٨٦)
صافي أرباح العام المعدلة	٣٤,٧٥٩
مخصص الضريبة = ٣٤,٧٥٩ × ٢٠%	٦,٥٩٢

٣ - بالنسبة لمبلغ فرق الاستيراد والضريبة المستحقة عليه بمبلغ قدره (٣٢٨/١٦) ريالاً فلا مانع من ذلك مع الأخذ في الحسبان الخسائر المتحققة في السنوات السابق ذكرها. ومن خلال ما سبق يتضح أن هناك ضريبة مستحقة على فرق الاستيراد بمبلغ (٣٢٨) ريالاً مع الأخذ في الحسبان الخسائر المتحققة والسابق الإشارة إليها في كل عام على حدة.

خامساً: ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠٠٩/١/١م حتى ٢٠٠٩/١٢/٣١م فروقات ضريبية مستحقة بمبلغ قدره (٤٦,٩٨٥) ريالاً وبعد دراسة الربط مع الميزانية والإقرارات المقدمة للهيئة اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في التالي:

١ - تم أخذ الإيرادات بالكامل وقدرها (١,٩٠٤,٠٧٠) ريالاً واحتساب هامش ربح بنسبة (١٥%) ثم أخذ ضريبة على مبلغ هامش الربح بنسبة (٢٠%) وتم تجاهل القوائم المالية والإقرارات والنماذج المقدمة للهيئة.

٢ - بالنظر إلى قائمة الدخل عن نفس الفترة يتضح أن المكلف قد حقق أرباحاً قدرها (٦٣,٣٨٩) ريالاً وتم احتساب مخصص الضريبة كما في بند (٧) من القوائم المالية كالتالي:

البيان	المبلغ (بالريال)
صافي أرباح العام	٦٣,٣٨٩
تضاف فروق استهلاك	٤,١٨٩
صافي الربح المعدل	٦٧,٥٧٨
يخصم (٢٥%) لتغطية الخسائر المرحلة	(١٦,٨٩٥)
صافي أرباح العام المعدلة	٥٠,٦٨٣
مخصص الضريبة = $٥٠,٦٨٣ \times ٢٠\%$	١٠,١٣٧

وتم سداد المبلغ للهيئة العامة للزكاة والدخل.

ومن خلال ما سبق ذكره لا توجد أي فروقات ضريبية مستحقة على المكلف خلال الفترة من ٢٠٠٩/١/١م حتى ٢٠٠٩/١٢/٣١م.

سادساً: ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠١٠/١/١م حتى ٢٠١٠/١٢/٣١م فروقات ضريبية مستحقة قدرها (٧٦,٩١٦) ريالاً، وبعد دراسة الربط مع الميزانية والإقرارات المقدمة للهيئة اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في التالي:

١ - تم أخذ الإيرادات بالكامل وقدرها (٣,٠٠٨,٨١١) ريالاً واحتساب هامش الربح بنسبه (١٥%) ثم أخذ ضريبة على مبلغ هامش الربح بنسبة (٢٠%) عليه ، ولذا فقد تم تكرار لما سبق ذكره في السنوات السابقة من تجاهل للقوائم المالية والإقرارات المقدمة للهيئة آنذاك والتي تم بموجبها سداد الضريبة المستحقة على المؤسسة بمبلغ قدره (١٣,٣٤٨) ريالاً. ومن خلال ما سبق ذكره يتضح أنه لا توجد أي فروقات ضريبية مستحق على المكلف عن الفترة من ٢٠١٠/١/١م حتى ٢٠١٠/١٢/٣١م.

سابعاً: ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠١١/١/١م حتى ٢٠١١/١٢/٣١م فروقات ضريبية مستحقة بمبلغ قدره (٥٢,٩٨٦) ريالاً، وبعد دراسة الربط مع الميزانية والإقرارات المقدمة للهيئة اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في أنه تم أخذ الإيرادات بالكامل وقدرها (٢,١٦٠,٠٤١) ريالاً واحتساب هامش الربح بنسبة (١٥%) ثم أخذ ضريبة على مبلغ هامش الربح بنسبة (٢٠%)، وهذا تكرار لما سبق ذكره في السنوات السابقة من تجاهل للقوائم المالية والإقرارات المقدمة للهيئة آنذاك، والتي تم بموجبها سداد الضريبة المستحقة على المكلف بمبلغ قدره (١١,٨١٥) ريالاً.

ومن خلال ما سبق ذكره يتضح أنه لا توجد أي فروقات ضريبية مستحقة على المكلف عن الفترة من ٢٠١١/١/١م حتى ٢٠١١/١٢/٣١م.

ب - وجهة نظر الهيئة:

الأعوام	٢٠٠٥م	٢٠٠٦م	٢٠٠٧م	٢٠٠٨م	٢٠٠٩م	٢٠١٠م	٢٠١١م
صافي الربح بالربط	٥٦,٧٤٥	٢١٠,٠٠٠	٢١١,١٠٦	٢٨٨,١١٢	٢٨٥,٦١١	٤٥١,٣٢٢	٣٢٤,٠٠٦
صافي الربح بالقوائم	خسائر	١٤,٢٥٨	١٤,٩١٠	خسائر	٦٣,٣٨٩	٥٤,١٤٩	٥٣,١٤٩
الفروقات	٥٦,٧٤٥	١٩٥,٧٤٢	١٩٦,١٩٦	٢٨٨,١١٢	٢٢٢,٢٢٢	٣٩٧,١٧٣	٢٧٠,٨٥٧
فرق الضريبة طبقاً للربط الضريبي	١١,٣٤٩	٣٩,٨٦١	٣٩,٩٨٥	٥٠,٦٧٠	٤٦,٩٨٥	٧٦,٩١٦	٥٢,٩٨٦

توضح الهيئة أنه تمت محاسبة المكلف تقديرياً خلال الأعوام من ٢٠٠٥م حتى ٢٠١١م للأسباب الآتية:

- ١ - تمت مخاطبة المكلف بغرض استكمال بعض البيانات اللازمة للفحص بموجب خطاب الهيئة الصادر برقم (١٤٣٦/٢١٣/١٥٩٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٢٣هـ، وقد ورد خطاب من المحاسب القانوني يفيد بأن البيانات المطلوبة من السنوات من ٢٠٠٥م حتى ٢٠١١م وأوراق العمل الخاصة بها تخص محاسب قانوني آخر وقد توفاه الله ولا يستطيع توفير تلك البيانات.
- ٢ - أن رأس المال من واقع السجل التجاري وترخيص هيئة الاستثمار كان بمبلغ (٥٠,٠٠٠,٠٠٠) ريال، بينما أظهرت القوائم المالية رأس المال بمبلغ (١٠,٠٧٤,٧٥٤) ريالاً وهو مخالف للسجلات والتراخيص الاستثمارية.
- ٣ - تبين أن إيرادات النشاط لا تتناسب مع نتيجة أعمال المؤسسة وما تظهره من خسائر.
- ٤ - تبين سداد ما يقرب من (٥٠٠,٠٠٠) ريال بالحساب الجاري المدين، كما أن الأصول الثابتة بلغت تكلفتها حتى ٢٠١١/١٢/٣١م مبلغ (٢٠,٠٤٧,١٧١) ريالاً طبقاً للقوائم المالية، ولا توجد أرباح تعادل تلك المبالغ بل على العكس بلغ رصيد الخسائر المبقاة في ٢٠١١/١٢/٣١م مبلغ (١٣٤,٤٨٢) ريالاً. وبناء على ما تقدم تمت محاسبة المكلف على أساس تقديري لعدم التمكن من مراجعة الحسابات والمستندات وعدم توافرها لدى المؤسسة.

ج - رأي اللجنة:

بعد الاطلاع على وجهة نظر المكلف والهيئة، ومحضر جلسة المناقشة، تبين للجنة أن الخلاف بين الطرفين ينحصر في طلب المكلف عدم محاسبته تقديرياً للسنوات من ٢٠٠٥م إلى ٢٠١١م وفقاً للتفصيل الوارد بوجهة نظره، بينما ترى الهيئة أنه تم إهدار الحسابات بناء على عدم قدرة المكلف في توفير المستندات اللازمة للفحص. وحيث تبين للجنة أن الهيئة لم تتخذ أي إجراءات حيال إقرارات المكلف والربط عليها إلا بتاريخ ١٤٣٦/١١/٢٣هـ الموافق ٢٠١٥/٩/٧م بخطابها رقم (١٤٣٦/٢١٣/١٥٩٣)، وقامت بإبلاغ الربط للمكلف بتاريخ ١٤٣٧/٣/١٢هـ الموافق ٢٠١٥/١٢/٢٣م، واستناداً إلى الفقرة (٨) من المادة (٥٩) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة الدخل التي تنص على: " مع عدم الإخلال بنص الفقرة (ب) من المادة الخامسة والستين من النظام يعد الإقرار مقبولاً من المصلحة إذا مضى على تقديمه خمس سنوات من نهاية الأجل المحدد لتقديم الإقرار دون تلقي المكلف إشعاراً من المصلحة بشأنه"، مما ترى معه اللجنة قبول اعتراض المكلف على محاسبته تقديرياً للسنوات من ٢٠٠٥م وحتى عام ٢٠٠٩م والأخذ بما جاء بإقرار المكلف عن هذه السنوات، ورفض اعتراضه على محاسبته تقديرياً للعامين ٢٠١٠م و٢٠١١م.

٢ - فروق الإهلاك والصيانة لعام ٢٠١٢م بمبلغ (١٣٠,٩٣٣) ريالاً، وقد بلغت الفروقات الضريبية بمبلغ (٢٦,١٨٧)

ريالاً:

أ - وجهة نظر المكلف:

ورد ضمن ربط الهيئة عن الفترة من ٢٠١٢/١/١م حتى ٢٠١٢/١٢/٣١م فروقات ضريبية مستحقة بمبلغ قدره (١٧,٢٥٤) ريالاً، وبعد دراسة الربط مع الميزانية والإقرارات المقدمة للهيئة اتضح أن أسباب الفروقات تتلخص في أنه تم تعديل صافي الربح طبقاً للحسابات بمبلغ (١٣٠,٩٣٣) ريالاً، وهي عبارة عن فروق استهلاك للأصول الثابتة، حيث إن فروق الاستهلاك الواجب إضافتها على صافي ربح الحسابات هي بمبلغ (٨٠,٣٣٣) ريالاً، وكذلك إضافة فروق مصاريف صيانة مرسمة بمبلغ (٦,٤٨٢) ريالاً، وفقاً لما يلي:

البيان	المبلغ (بالريال)
صافي أرباح العام	٨١,٧٨٨
تضاف فروق استهلاك	٨٠,٣٣٣
صافي الربح المعدل	٦,٤٨٢
يخصم (٢٥%) لتغطية الخسائر المرحلة	(٤٢,١٥١)
صافي أرباح العام المعدلة	١٢٦,٤٥٢
مخصص الضريبة = ٢٠% × ١٢٦,٤٥٢	٢٥,٢٩٠

وقد تم سداد الضريبة للهيئة. ومن خلال ما سبق ذكره يتضح أنه لا توجد أي فروقات ضريبية مستحقة على المكلف عن الفترة المالية من ٢٠١٢/١/١م حتى ٢٠١٢/١٢/٣١م.

ب - وجهة نظر الهيئة:

توضح الهيئة أنه تم احتساب إهلاك الأصول طبقاً لأحكام المادة (١٧) من نظام ضريبة الدخل، كما تم احتساب فروق الصيانة الزائدة عن (٤%) طبقاً لأحكام الفقرتين (ب، ج) من المادة (١٨) من نظام ضريبة الدخل.

ج - رأي اللجنة:

بعد الاطلاع على وجهة نظر المكلف والهيئة، ومحضر جلسة المناقشة، تبين للجنة أن الخلاف بين الطرفين ينحصر في طلب المكلف عدم احتساب فروق الإهلاك والصيانة لعام ٢٠١٢م، بينما ترى الهيئة أنه تم احتساب إهلاك الأصول وفروق الصيانة الزائدة عن (٤%) طبقاً لأحكام نظام ضريبة الدخل، وحيث لم تتوافر للجنة المستندات التي تدل على صحة وجهة نظر المكلف، فإن اللجنة ترفض اعتراض المكلف على هذا البند.

٣ - الخسائر المرحلة:

أ - وجهة نظر المكلف:

هناك خسائر محققة من واقع القوائم المالية المدققة للمكلف بمبلغ قدره (٢٨٧,٧١٠) ريالاً، وذلك كما يلي:

السنة المالية	المبلغ (بالريال)
٢٠٠٥م	٢٣٨,٠٢٥
٢٠٠٨م	٤٩,٦٨٥
الإجمالي	٢٨٧,٧١٠

وتم حسم جزء من الخسائر السابقة في الأعوام التي تحقق فيها أرباح بنسبة (٢٥%) من الربح لتغطية الخسائر المرحلة بمبلغ (١١٢,٥٧٠) ريالاً وذلك كما يلي:

السنة المالية	المبلغ (بالريال)
٢٠٠٨م	١١,٥٨٦
٢٠٠٩م	١٦,٨٩٥
٢٠١٠م	٢٢,٢٤٦
٢٠١١م	١٩,٦٩٢
٢٠١٢م	٤٢,١٥١
الإجمالي	١١٢,٥٧٠

يتضح مما سبق ذكره أن باقي الضريبة المستحقة على المكلف تبلغ (٥,٧٠٩) ريالاً، وهو المبلغ الواجب سداده للهيئة عن السنوات السابق ذكرها مع الأخذ بالحسبان باقي الخسائر الواجب خصمها حسب ما سبق ذكره أعلاه.

ب - وجهة نظر الهيئة:

يطالب المكلف بترحيل الخسائر المدورة عن عامي ٢٠٠٥م و٢٠٠٨م، وتوضح الهيئة أن الربوط الضريبية المعدلة التي أجرتها الهيئة لم تظهر خسائر لهذين العامين، وعليه لا توجد خسائر معدلة ليتم ترحيلها، وذلك طبقاً لأحكام المادة (١١) من اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٥٣٥) وتاريخ ١٤٢٦/٦/١١هـ التي تنص على أنه: "يحق للمكلف ترحيل الخسائر التشغيلية المعدلة حسب ضوابط النظام وهذه اللائحة للأغراض الضريبية، إلى السنوات الضريبية التي تلي سنة الخسارة وذلك بتخفيض أرباح السنوات التالية إلى أن يتم استرداد كامل الخسائر التشغيلية المتراكمة ودون التقيد بمدة محددة، على أن يكون الحد الأقصى المسموح بحسمه في كل سنة ضريبية لا يتجاوز (٢٥%) من الربح السنوي طبقاً لإقرار المكلف".

ج - رأي اللجنة:

بعد الاطلاع على وجهة نظر المكلف والهيئة، ومحضر جلسة المناقشة، تبين للجنة أن الخلاف بين الطرفين ينحصر في طلب المكلف ترجيل الخسائر المدورة عن عامي ٢٠٠٥م و٢٠٠٨م، بينما ترى الهيئة أن الربوط الضريبية المعدلة التي أجرتها لم تظهر خسائر لهذين العامين كي يتم ترجيلها، وحيث إن اللجنة لم تؤيد إهدار حسابات المكلف للسنوات من ٢٠٠٥م إلى ٢٠٠٩م في البند الأول من اعتراض المكلف، فإنها ترى قبول اعتراضه، والأخذ بالخسائر المعدلة المرحلة كما هي بإقرار المكلف المبني على القوائم المالية والمصادق عليه من المحاسب القانوني.

وبناءً عليه تقرر اللجنة الزكوية الضريبية الابتدائية الثالثة ما يلي:

أولاً: الناحية الشكلية:

قبول اعتراض المكلف من الناحية الشكلية؛ وفقاً لحيثيات القرار.

ثانياً: الناحية الموضوعية:

١ - تأييد اعتراض المكلف على محاسبته تقديرياً للسنوات من ٢٠٠٥م حتى ٢٠٠٩م، ورفض اعتراضه على محاسبته تقديرياً للعامين ٢٠١٠م و٢٠١١م؛ وفقاً لحيثيات القرار.

٢ - رفض اعتراض المكلف على بند فروق الإهلاك والصيانة لعام ٢٠١٢م؛ وفقاً لحيثيات القرار.

٣ - تأييد اعتراض المكلف على بند الخسائر المعدلة المرحلة؛ وفقاً لحيثيات القرار.

علمًا بأنه يحق لمن له اعتراض على هذا القرار من ذوي الشأن أن يقدم استئنافه مسبقاً إلى اللجنة الاستئنافية الضريبية خلال مدة ستين يوماً من تاريخ استلام القرار، على أن يرفق المكلف باستئنافه ما يثبت دفع ما قد يستحق عليه من فروقات بموجب هذا القرار أو ضمان مصرفي بها.

والله الموفق،،،